قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٣ لسنة ٢٠١٠

بالموافقة على اتفاق التسهيل الائتمانى بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن المساهمة فى تمويل المرحلة الثانية من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٠/١/٢٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد أخذ رأى مجلس الوزراء ؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التسهيل الائتمانى بقيمة (أربعة وأربعون مليون يورو) بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن المساهمة فى تمويل المرحلة الثانية من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٠/١/٢٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ ربيع الآخر سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ١٩ مارس سنة ٢٠١٠ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٩ جمادى الأولى سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٣ مايو سنة ٢٠١٠ م) .

اتفاق تسهيل ائتمانى

رقم : CEG 1003 01 X

بين :

حكومة جمهورية مصر العربية

وتمثلها السيدة / **فايزة أبو النجا**

بصفتها وزيرة التعاون الدولى

بموجب الصلاحيات المخولة لها لهذا الغرض والتفويض الصادر لها من وزارة الخارجية رقم ٢٠٠٩/١٠٦ بتاريخ ٨ ديسمبر ٢٠٠٩

(المشار إليها فيما بعد بـ " المقترض ") .

عن الطرف الأول

و

الوكالة الفرنسية للتنمية

مؤسسة عامة ومقرها الرئيسى فى PARIS XII, 5, rue Roland Barthes ومقيدة بسجل شركات باريس Companies Register of Paris تحت رقم B 775665599 ويمثلها السيد / جون هوبير مولينيا .

مدير مكتب الوكالة بالقاهرة .

بصفته سالفة الذكر وبموجب الصلاحيات المخولة له لهذا الغرض وقرار مجلس إدارة الوكالة الفرنسية للتنمية رقم C20090058 بتاريخ ٢ أبريل ٢٠٠٩

(المشار إليها فيما بعد بـ " المقرض" أو " الوكالة الفرنسية للتنمية ") .

عن الطرف الثانى

(حكومة جمهورية مصر العربية و الوكالة الفرنسية للتنمية المشار إليهما فيما بعد بـ " الطرفان ") .

قد اتفقتا على ما يلى :

محتويات الاتفاق

صفحة

تمهيد ٦

القسم الأول - شروط التسهيل الائتمانى ٨

مادة ١ - الغرض من الاتفاق ٨

مادة ٢ - الفائدة ٨

مادة ٣ - السداد ٨

القسم الثانى - طرق استخدام التسهيل الائتمانى ٩

مادة ٤ - استخدام الأموال ٩

مادة ٥ - شروط سابقة على صرف الأموال ٩

مادة ٦ - تقديم طلبات السحب وطرق سحب الأموال ٩

مادة ٧ - الموعد النهائى لسحب الأموال ٩

القسم الثالث - تعهدات وأحكام متنوعة ١٠

مادة ٨ - حرية التحويل ١٠

مادة ٩ - إقرارات وضمانات المقترض ١٠

مادة ١٠ - الاتفاق التنفيذى ١١

مادة ١١ - تحديد المحل المختار ١١

مادة ١٢ - اللغة ١١

مادة ١٣ - رسوم التمغة والتسجيل ١١

مادة ١٤ - التحكيم والقانون المطبق ١٢

مادة ١٥ - الدخول حيز النفاذ والإنهاء ١٣

الملحق الأول : وصف المشروع ١٤

الملحق الثانى : تكلفة المشروع وخطة التمويل ١٥

الاتفاق

تمهيد

حيث إن :

١ - وزارة النقل بجمهورية مصر العربية ، من خلال الهيئة القومية للأنفاق ، مسئولة عن إنشاء المرحلة الثانية للخط الثالث لمترو القاهرة . المرحلة الأولى للخط الثالث هى الآن قيد الإنشاء بين محطتى العتبة والعباسية (٢ , ٤ كم وخمس محطات) . الحكومة الفرنسية تمول جزءاً من هذه المرحلة عن طريق احتياطيات الدول الناشئة (RPE) بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠٠ يورو .

هذا المشروع سيمول المرحلة الثانية للخط الثالث ، بين محطتى العباسية والأهرام (مصر الجديدة) .

٢ - تعتزم كل من الحكومة الفرنسية والوكالة الفرنسية للتنمية تمويل جزء من مساهمة حكومة جمهورية مصر العربية فى خطة تمويل المشروع ، حيث تساهم الحكومة الفرنسية من خلال قرض (RPE) بمبلغ (٢٠٠٠٠٠٠٠ يورو) وتساهم الوكالة الفرنسية للتنمية بمبلغ (٤٤٠٠٠٠٠٠ يورو) .

٣ - وافقت الوكالة الفرنسية للتنمية على إتاحة تسهيل ائتمانى بقيمة ٤٤٠٠٠٠٠٠ يورو (فقط أربعة وأربعون مليون يورو) لجمهورية مصر العربية بموجب الشروط المنصوص عليها أدناه وذلك للمساهمة فى خطة تمويل المشروع على النحو الموضح بالملحق (٢) .

٤ - وفقًا لنص المادة العاشرة أدناه ، يوافق الطرفان على أن تبرم الوكالة الفرنسية للتنمية اتفاق قرض منفصل (والمشار إليه فيما بعد فى هذا الاتفاق بـ " الاتفاق التنفيذى ") مع (١) البنك المركزى المصرى ، بصفته وكيلاً عن حكومة جمهورية مصر العربية ، (٢) وزارة النقل ، من خلال الهيئة القومية للأنفاق ، بصفتها الجهة المنفذة للمشروع .

يحدد ذلك الاتفاق المنفصل الشروط والأحكام بالتفصيل التى على أساسها ستقوم الوكالة الفرنسية للتنمية بإتاحة التسهيل الائتمانى لجمهورية مصر العربية .

ومن أجل ذلك فقد تم الاتفاق على ما يلى :

يعتزم الطرفان تحديد التزاماتهما وفقًا للبنود المنصوص عليها فيما يلى وكذلك بموجب الملاحق المرفقة بهذا الاتفاق والتى تمثل جزءاً مكملاً لاتفاق التسهيل الائتمانى هذا (المشار إليه فيما يلى بـ "الاتفاق الحالى") .

ولأغراض هذا الاتفاق ، يكون للمصطلحات التالية المعنى قرين كل منها ، والمبين أدناه :

" **الملحق / الملاحق** " : يعنى الملحقين المرفقين بالاتفاق الحالى واللذين يوضحان - على وجه الخصوص - وصف وتكلفة وخطة تمويل المشروع .

"**الجهة المشاركة فى التمويل**" : يعنى جهة التمويل الأخرى للمشروع ، أى الحكومة الفرنسية من خلال (RPF) .

"**التسهيل الائتمانى**" : يعنى التمويل الذى تتيحه الوكالة الفرنسية للتنمية للمقترض بموجب الاتفاق الحالى .

"**يورو**" : يعنى العملة الأوروبية الموحدة بصفتها العملة القانونية المستخدمة فى عدد من الدول الأعضاء بالاتحاد الاقتصادى والنقدى الأوروبى بما فى ذلك فرنسا .

"**يوريبور**" **(EURIBOR)** : يعنى السعر المتداول بين المصارف والمطبق على اليورو لمدة شهر واحد أو ثلاثة أو ستة أشهر على النحو الذى يحدده اتحاد المصارف الأوروبى (EBF) من الساعة ١٠ : ١١ صباحًا بتوقيت بروكسل .

"**الاتفاق التنفيذى**" : يعنى اتفاق القرض المنفصل المزمع إبرامه بين المقرض وجمهورية مصر العربية وتمثلها (١) البنك المركزى المصرى ، بصفته وكيلاً عن حكومة جمهورية مصر العربية ، و (٢) وزارة النقل ، من خلال الهيئة القومية للأنفاق ، بصفتها الجهة المنفذة للمشروع ، والذى يوضح تفاصيل الشروط والأحكام التى بموجبها ستقدم الوكالة الفرنسية للتنمية التسهيل الائتمانى لجمهورية مصر العربية .

" **الجهة المنفذة** " : الهيئة القومية للأنفاق .

"**تواريخ السداد**": يعنى تواريخ الاستحقاق المحددة فى المادة (٢) - " الفائدة " .

" **المشروع**" : يعنى مشروع إنشاء المرحلة الثانية من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة وصف وتكلفة المشروع موضحان فيما بعد بالملحقين الأول والثانى .

القسم الأول

شروط التسهيل الائتمانى

مادة ١ - الغرض من الاتفاق :

يتيح المقرض للمقترض - الذى يقبل ذلك - تسهيلاً ائتمانيًا يبلغ قيمته بحد أقصى :

. . . . . ٤٤ (أربعة وأربعون مليون) يورو .

ومن المتفق عليه أن تكون كافة المبالغ الواردة بالاتفاق الحالى باليورو ؛ ما لم يتم الإشارة بشكل محدد إلى عملة أخرى .

مادة ٢ - الفائدة :

يتم تحميل كافة المبالغ الواجبة السداد بموجب التسهيل الائتمانى فائدة اسمية قدرها : ٦ أشهر يوريبور - ١ ٪ (واحد فى المائة) سنويًا .

تستحق وتسدد كافة الفوائد مرتين سنويًا فى تواريخ السداد وفقًا لما سيتحدد فى الاتفاق التنفيذى ، ويعتبر نصف السنة التى تم تحديدها على هذا النحو فترة فائدة .

مادة ٣ - السداد :

يسدد المقترض للمقرض المبلغ الأصلى للأموال التى أتيحت للمقترض على ٢٦ (ستة وعشرون) قسطًا نصف سنوى متساويًا ، يستحق ويسدد فى تواريخ السداد ، بعد فترة سماح قدرها سبع (٧) سنوات .

القسم الثانى

طرق استخدام التسهيل الائتمانى

مادة ٤ - استخدام الأموال :

يقتصر استخدام الأموال على تمويل النفقات المتعلقة بالمشروع (وفقًا للتقسيم الوارد بالملحق الثانى) بدون ضرائب وعوائد ورسوم من أى نوع .

مادة ٥ - شروط سابقة على صرف الأموال :

يخضع سحب الأموال بصفة خاصة لاستيفاء الشروط التالية :

توقيع الاتفاق الحالى ودخوله حيز النفاذ طبقًا للأحكام القانونية والإدارية السارية فى جمهورية مصر العربية .

توقيع الاتفاق التنفيذى ودخوله حيز النفاذ .

تقديم الرأى القانونى من مجلس الدولة المصرى وقبول المقرض له .

عدم اعتراض المقرض على عقود العمل بين الجهة التنفيذية والشركات الخاصة .

مادة ٦ - تقديم طلبات السحب وطرق سحب الأموال :

يقدم المقترض - وتمثله وزارة النقل ، من خلال الهيئة القومية للأنفاق ، بصفتها " الجهة المنفذة " طلبات سحب الأموال إلى مدير الوكالة الفرنسية للتنمية بالقاهرة .

يقوم المقترض - قبل تقديم أى طلب - بإبلاغ المقرض باسم ووظيفة الشخص / الأشخاص المفوض / المفوضين بالتوقيع نيابة عنه والتصديق على طلبات سحب الأموال وكذلك بنموذج توقيعه / توقيعاتهم .

مادة ٧ - الموعد النهائى لسحب الأموال :

الموعد النهائى لسحب الأموال يجب أن يكون ثلاثة (٣) أشهر قبل تاريخ سداد الدفعة الأولى لأصل المبلغ والفوائد ، بشرط وصول طلب السحب الأخير للمقرض قبل الموعد النهائى لسحب الأموال بـ ١٥ يومًا .

يتم تحديد تواريخ سداد القرض فى الاتفاق التنفيذى .

القسم الثالث

تعهدات واحكام متنوعة

مادة ٨ - حرية التحويل :

١ - يؤكد المقترض - بالقدر المطلوب - بأن كافة المبالغ المستحقة الدفع للمقرض بموجب الاتفاق الحالى يمكن وسوف يكون من الممكن تحويلها بحرية ويظل هذا التحويل الحر نافذاً لحين السداد الكامل لكافة المبالغ المستحقة الدفع للمقرض دون ضرورة لاستصدار ما يعزز ذلك التحويل فى حالة إذا ما قرر المقرض تأجيل تواريخ سداد المبالغ التى تم إقراضها .

٢ - يتعهد المقترض باتخاذ كافة الخطوات اللازمة لتوفير المبالغ باليورو اللازمة لتنفيذ حرية التحويل فى الأوقات المحددة .

مادة ٩ - إقرارات وضمانات المقترض :

يقر المقترض ويضمن :

أنه مفوض على نحو سليم لاقتراض أموال بموجب الشروط والأحكام الواردة فى الاتفاق الحالى .

أن كافة التراخيص المطلوبة من الجهات المعنية للمقترض واللازمة لتمكينه من تنفيذ المشروع قد تم الحصول عليها أو تسليمها .

أنه قد قام أو سيقوم باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة حسبما تتطلب قوانين ولوائح جمهورية مصر العربية حتى يصبح الاتفاق الحالى قانونيًا وساريًا وملزمًا ونافذاً طبقًا لشروطه .

أن توقيع وتنفيذ الاتفاق الحالى لا يشكل انتهاكًا أو مخالفة لأى اتفاق يكون المقترض طرفًا فيه أو لأى قانون أو لائحة بما فى ذلك تلك المتعلقة بالشئون المصرفية والرقابة على الصرف الأجنبى .

مادة ١٠ - الاتفاق التنفيذى :

يتم النص على تفاصيل أخرى للشروط والأحكام التى تتيح بموجبها الوكالة الفرنسية للتنمية التسهيل الائتمانى لجمهورية مصر العربية (على الأخص وليس على سبيل الحصر ، حساب الفائدة المطبقة على التسهيل الائتمانى ، شروط السحب والسداد ، المتطلبات المتعلقة بإجراءات الشراء ، تنفيذ المشروع ، إجراءات وإعداد التقارير ، حالات التقصير) فى الاتفاق التنفيذى الذى يعتبر مع الاتفاق الحالى ملزمين للطرفين .

مادة ١١ - تحديد المحل المختار :

فيما يتعلق بمواد وشروط وأحكام الاتفاق الحالى ، اختار الطرفان محلاً مختاراً لكل منهما على العناوين الآتية :

الوكالة الفرنسية للتنمية فى باريس فى مكتبها الرئيسى

5 Roland Barthes Street 75598 Paris Cedex 12.

حكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة التعاون الدولى فى القاهرة ٨ شارع عدلى ، وسط البلد ، القاهرة .

حيث تعد كافة الإجراءات المعلنة إليهما على هذه العناوين صحيحة .

مادة ١٢ - اللغة :

تم تحرير أصول الاتفاق الحالى والتوقيع عليها باللغة الانجليزية واللغة العربية .

ومع ذلك : يسود النص الإنجليزى بشكل حصرى فى حالة وجود خلاف حول تفسير نصوص الاتفاق الحالى أو فى حالة اللجوء إلى التحكيم بين الطرفين .

مادة ١٣ - رسوم التمغة والتسجيل :

يتحمل المقترض رسوم التمغة والتسجيل المتعلقة باتفاق التسهيل الائتمانى وذلك إذا ما كانت مثل هذه الإجراءات الرسمية مطلوبة فى بلد المقترض .

مادة ١٤ - التحكيم والقانون المطبق :

أى نزاع أو عدم اتفاق أو خلاف أو ادعاء ينشأ فيما يتصل بوجود الاتفاق الحالى أو سريانه أو تفسيره أو إنهائه يتم تسويته بقدر الإمكان بالاتفاق بين الوكالة الفرنسية للتنمية والمقترض . إذا لم يمكن تسوية المنازعات بطريقة ودية ، يتم تسوية كافة المنازعات التى تنشأ عن الاتفاق الحالى بشكل نهائى وفقًا لقواعد التصالح والتحكيم لغرفة التجارة الدولية السارية فى تاريخ بدء إجراءات التحكيم ؛ وذلك عن طريق محكم واحد أو أكثر يتم تعيينه وفقًا للقواعد المذكورة .

على الطرف الراغب فى اللجوء للتحكيم أن يخطر الطرف الآخر بذلك بخطاب مسجل .

ويتفق الطرفان على اختيار مكان التحكيم وجنسية المحكم الوحيد أو رئيس محكمة التحكيم . فى حالة عدم توصل الطرفين إلى اتفاق خلال شهر واحد من تاريخ إرسال الخطاب المسجل المشار إليه بعاليه ، تعقد إجراءات التحكيم فى جنيف (سويسرا) ويكون المحكم الوحيد أو رئيس محكمة التحكيم سويسرى الجنسية .

يطبق القانون الفرنسى على كافة الإجراءات المتعلقة بمادة التحكيم هذه وتتم إجراءات التحكيم باللغة الإنجليزية .

تظل مادة التحكيم الحالية سارية فى حالة بطلان أو إنهاء أو إلغاء أو انتهاء الاتفاق الحالى . ولا يتسبب بدء أحد الطرفين فى اتخاذ إجراءات التحكيم ضد الطرف الآخر فى حد ذاته فى تعليق التزاماته التعاقدية بموجب الاتفاق الحالى .

تتعهد كل من حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بتنفيذ أحكام التحكيم .

يحكم القانون الفرنسى الاتفاق الحالى .

مادة ١٥ - الدخول حيز النفاذ والإنهاء :

يدخل الاتفاق الحالى حيز النفاذ فى التاريخ الذى يقوم فيه المقترض بإخطار المقرض أنه قد تم استيفاء المتطلبات القانونية لدخول الاتفاق حيز النفاذ . ويكون هذا التاريخ هو يوم استلام ذلك الإخطار .

فى حالة عدم استيفاء الشروط السابقة على سحب الأموال طبقًا للاتفاق الحالى خلال مدة ثمانية عشر شهراً من تاريخ صدور قرار منح التسهيل الائتمانى الذى يظهر فى الصفحة الأولى من الاتفاق الحالى ، يحق للمقرض إنهاء الاتفاق الحالى دون الحاجة إلى اتخاذ أى إجراءات خاصة .

ومع ذلك ، يجوز مد فترة الـ ١٨ شهراً بالاتفاق المشترك للطرفين من خلال تبادل خطابات بين الطرفين .

حرر هذا الاتفاق من ثلاث نسخ أصلية باللغة العربية واللغة الإنجليزية ، نسختان منها للوكالة الفرنسية للتنمية .

فى القاهرة بتاريخ ٢٤ يناير ٢٠١٠

المقترض وتمثله :

السيدة / **فايزة أبو النجا** ، وزيرة التعاون الدولى

المقرض وتمثله :

السيد / **جون هوبير مولينيا** ، مدير مكتب الوكالة الفرنسية للتنمية بالقاهرة .

السيد / **جون فيليكيس باجانون** سفير فرنسا لدى مصر ، مشارك فى التوقيع .

بحضور السيد / **كرستيان استروزى** ، وزير الصناعة .

الملحق الأول

وصف المشروع

١ - الهدف التنموى للمشروع والمؤشرات الرئيسية :

الهدف التنموى للمشروع : تحسين مستوى المعيشة وانتقال سكان القاهرة من خلال وسائل نقل أسرع وأكثر أمانا وراحة والمساهمة فى الحد من تلوث الهواء فى القاهرة الكبرى .

المؤشرات الرئيسية :

(٣٥٥) راكب يتم نقلهم يوميًا بعد تشغيل مرحلة العتبة / مصر الجديدة (بعد إنشاء المرحلتين الأولى والثانية للخط الثالث) .

(١٢ . ٧ كم) من ممرات النقل السطحى يتم إنشاؤها .

انخفاض ملحوظ فى انبعاثات ثانى أكسيد الكربون خلال مرحلة التشغيل .

١٣٣ ألف طن من غاز ثانى أكسيد الكربون سنويًا (هذا للمرحلة الثانية وحدها) .

٢ - مكونات المشروع :

المرحلة الثانية من الخط الثالث تشمل نفقًا بطول ١٢ . ٧ كم يبدأ من محطة العباسية والذى أنشئ خلال المرحلة الأولى ، باتجاه مصر الجديدة (الأهرام) وأربع محطات جديدة .

المحطات يتم بناؤها باستخدام الحفر والتغطية ، فى حين أن القطاعات سيتم حفرها بواسطة آلة حفر الأنفاق .

يستمر العمل لمدة ٤ سنوات و ٨ أشهر ، تشمل المرحلة الثانية قطارات إضافية .

٣ - المشروعات التكميلية :

الوكالة الفرنسية للتنمية وصندوق البيئة العالمى الفرنسى .

منحة تمويل قدرها ١٠٠٠٠٠٠٠ يورو (مليون يورو) سيتم تخصيصها من قبل الوكالة الفرنسية للتنمية وصندوق البيئة العالمى الفرنسى لدعم السلطات المصرية لتنظيم شبكة مواصلات عامة مستدامه فى القاهرة الكبرى .

جهاز تمثيل البيئة المصرى هو الجهة المنفذة للمشروع وبالتنسيق مع السلطات المعنيه بمكونات المشروع وبالأخص وزارة النقل ومحافظة القاهرة .

الملحق الثانى

تكلفة المشروع وخطة التمويل

التكلفة وخطة التمويل :

خطة التمويل	المبلغ بالمليون يورو	٪
الوكالة الفرنسية للتنمية	٤٤	١٠,٢
احتياطى الدول الناشئة	٢٠٠	٤٦,٣
ميزانية دولة مصر	١٨٨	٤٣,٥
الإجمالى	٤٣٢	١٠٠

قرار وزير الخارجية

رقم ٢١ لسنة ٢٠١٠

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٦٣) الصادر بتاريخ ٢٠١٠/٣/١٩ بالموافقة على اتفاق التسهيل الائتمانى بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن المساهمة فى تمويل المرحلة الثانية من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٠/١/٢٤ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٠١٠/٥/٣ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٠/٥/٦ ؛

قـــرر :

(مادة وحيـدة)

يُنشـر فى الجـريـدة الرسـميـة اتفاق التسهيل الائتمانى بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن المساهمة فى تمويل المرحلة الثانية من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٠/١/٢٤

ويعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠١٠/٥/١٧

صدر بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٠

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط